

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦؛

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة؛

قـ (١) :

(المادة الأولى)

تُقيد بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة القاهرة الصادر به

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه العقارات الآتية:

المنطقة الغربية :

العقار رقم ٢٠٩ شارع الجيش - حي باب الشعرية.

العقار رقم ١ شارع بكر القزاز ناصية شارع الجيش - حي باب الشعرية.

العقار رقم ٣ شارع بكر القزاز - حي باب الشعرية.

المنطقة الشمالية :

العقار رقم ٢٠ شارع الشفا - حي الزيتون.

العقار رقم ٧٦ شارع ابن سnder - حي الزيتون.

العقار رقم ٣٨ شارع ابن سnder - حي الزيتون.

العقار رقم ١٣ شارع محطة القبة - حي الزيتون.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٨ فبراير سنة ٢٠١٣ م).

رئيس مجلس الوزراء
 دكتور / هشام قنديل